

تطبيقات العدالة غير الرسمية لحل النزاعات المحلية:

الإصلاح العشائري في قطاع غزة نموذجاً

(*) غسان الكحلوت

رئيس برنامج ماجستير إدارة النزاع والعمل الإنساني،
معهد الدوحة للدراسات العليا.

(**) سلطان بركات

أستاذ، برنامج ماجستير إدارة النزاع والعمل الإنساني،
معهد الدوحة للدراسات العليا.

(***) وديع العرابيد

مساعد باحث، مركز دراسات النزاع والعمل الإنساني.

ملخص

تسعى الورقة لدراسة الإصلاح العشائري كأحد تطبيقات العدالة غير الرسمية في حل الصراعات المحلية. تناقش الورقة مدى قبول هذا الأسلوب كوسيلة بديلة من القضاء الرسمي لحل النزاعات داخل المجتمع الفلسطيني في قطاع غزة، مع التطرق إلى القيمة القانونية لصكوك الصلح والممارسة القضائية بهذا الشأن. وتخلص الورقة إلى أن الإصلاح العشائري هو أحد أشكال العدالة غير الرسمية المقبولة مجتمعياً في القطاع، ولكنه لا يعد بديلاً من القضاء الرسمي، حيث ما زال، يلجأ إليه المجتمع الغزي لعوامل مختلفة، بالرغم من تساؤل دور العشيرة في الشأن العام. تدعو الورقة إلى تبني منظور إيجابي تجاه مشاركة القوى المجتمعية في حل النزاعات المحلية.

الكلمات المفتاحية: قطاع غزة؛ العدالة غير الرسمية؛ الإصلاح العشائري؛ الضبط

الاجتماعي.

ghassan.elkahlout@dohainstitute.edu.qa.

sbarakat@dohainstitute.edu.qa.

walarabeed@dohainstitute.edu.qa.

(*) البريد الإلكتروني:

(**) البريد الإلكتروني:

(***) البريد الإلكتروني:

مقدمة

على الرغم من نشأة المؤسسات القضائية والمحاكم وأجهزة الشرطة والأمن ووجود الدستور ومجموعة القوانين الناظمة لعلاقة الأفراد بالدولة، لم تختفِ الوسائل البديلة التي يحل بها الأفراد نزاعاتهم، بل استمرت المجتمعات في اختيار وسائل مختلفة غير رسمية لحل خلافاتها. يوفر العمق التاريخي والزخم الثقافي للمجتمعات العربية فرصة فريدة لفهم مجموعة متنوعة من الوسائل للتعامل مع النزاعات المجتمعية، حيث تطورت طرائق بديلة في كل بلد عربي، مع الأخذ بالحسبان خصوصية كل مجتمع من هذه المجتمعات (Albrecht [et al.], eds., 2006).

بعد السياق الفلسطيني فريد إلى حد كبير نتيجة لعوامل تتعلق بالاحتلال الصهيوني وغياب العناصر الأساسية للدولة، وضعف البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. بعد توقيع تفاهات أوسلو ما بين منظمة التحرير الفلسطينية والاحتلال الإسرائيلي، وتأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية وما تبعها من إنشاء مؤسسات رسمية للحكم منذ عام 1994، وحتى لحظة حدوث الانقسام الفلسطيني في عام 2007، وسيطرة حكومة حماس على قطاع غزة، واستمرار الحصار المفروض على القطاع (كرباج ونوفل، 2020)، ما زال المجتمع الفلسطيني متمسكاً بمنظومة الأعراف والتقاليد في حل النزاعات المحلية وبقي الإصلاح العشائري وسيلة بارزة للعدالة غير الرسمية في فلسطين.

تناقش هذه الورقة منظومة العدالة غير الرسمية مع التركيز على الإصلاح العشائري بوصفه إحدى وسائل تسوية النزاعات المحلية في قطاع غزة بعيداً من القضاء الرسمي، وتنظر في جذور الإصلاح العشائري في ضوء الأدبيات والتجارب المختلفة لمثل هذه الوسائل غير الرسمية في حل النزاعات وإدارتها. كما تبحث في العوامل التي تساهم في تمسك المواطنين بهذه الوسيلة، إضافة إلى مناقشة التحديات التي تواجه هذه المنظومة المجتمعية، ووجهات النظر المختلفة حولها.

تعتمد الورقة في التحليل على الدراسات الأكاديمية الموثوقة المتعلقة بالعدالة غير الرسمية، والضبط الاجتماعي وحل النزاعات، وكذلك عبر المقابلات شبه المنظمة مع بعض وجهاء العائلات المعروفين على المستوى المحلي في قطاع غزة، ونشطاء في حل النزاعات المجتمعية، ومستشارين وباحثين قانونيين. تم اختيار العيّنة في المقابلات من خلال استخدام أسلوب كرة الثلج. تم إجراء المقابلات وجهاً لوجه من جانب المؤلف، جنباً إلى جنب مع سكايب والمقابلات الهاتفية. تعتمد الورقة أيضاً على الخبرة والملاحظات المتراكمة للمؤلفين نظراً إلى انخراطهم بصورة احترافية في المنطقة.

أولاً: العدالة غير الرسمية والضبط الاجتماعي

يعرف نظام العدالة غير الرسمية بأنه «الممارسات التي تتخذ في حل النزاعات وتقع خارج نطاق نظام العدالة الرسمي، بحيث تشمل سلسلة من الآليات الخارجة عن السيطرة المباشرة للدولة - وإن لم تكن خارج نفوذها بالضرورة - والتي يتم استخدامها لحل

النزاعات والصراعات بطريقة تعتبرها المجتمعات المحلية مشروعة» (Coburn, 2013). تعود جذور وملامح أنظمة العدالة غير الرسمية إلى ما قبل بروز الدولة الحديثة، حيث طورت المجتمعات وسائل وآليات مجتمعية متنوعة تعتمد على الأعراف والتقاليد لحل الخلافات أو النزاعات، وهذا أمر متجذر منذ القدم في البنية الاجتماعية للمجتمعات مثل القبيلة والعشيرة والمؤسسات الدينية والعائلة وغيرها (Abel, 1981: 245-267).

يمكن تتبع أنظمة العدالة غير الرسمية، بالعودة لمفهوم الضبط الاجتماعي الذي تعود جذوره إلى أعمال ألبين وويدبري سمول (Hollingshead, 1941: 217) وإميل دوركايم (Janowitz, 1975: 82-108) وتوماس هوبز وآخرين (Thompson, 2020). لمدة طويلة بقي مفهوم الضبط الاجتماعي يدل على قدرة مجموعة اجتماعية على تنظيم نفسها (Chriss, 2007: 689-712)، ولكن تم تطوير المفهوم ليكون أكثر شمولية حيث تم تطوير نظريات بنية استخدامها في تسوية وإدارة الصراعات. أثار عالم الاجتماع الأمريكي دونالد بلاك سجلاً حول استخدامات المفهوم، إذ رأى أن مفهوم الضبط الاجتماعي يحمل استخدامين: الأول وهو العام، ويشير إلى جميع الممارسات والترتيبات البشرية التي تساهم في النظام الاجتماعي، والتي تدفع الناس بوجه خاص إلى الامتثال. بينما في الاستخدام الثاني، يشير الضبط الاجتماعي بشكل أكثر تحديداً إلى كيفية تعريف الأشخاص للسلوك المنحرف والاستجابة له. وبالتالي، فإنه يشمل العقاب من كل نوع وكذلك المطالبة بالتعويض من قبل الضحية عن سوء السلوك (Black, 1984: 4-5)، ويشمل ذلك المعايير والقيم التي بالامتثال لها تتم تسوية الصراعات في المجتمع من طريق تدخل الطرف الثالث مثل الوساطة والتحكيم والحكم القضائي (عبد الحسين، 2009: 285). وفي إطار المساهمة في فهم الآلية التي يتحقق بها الضبط الاجتماعي، يبيّن بلاك أن هناك خمسة أنواع لحل النزاعات من خلال نظرية تدخل الطرف الثالث وهي تتمثل بـ: (1) التهدئة الودية؛ (2) الوساطة؛ (3) التحكيم؛ (4) الأحكام القضائية؛ (5) التهدئة القمعية (Black, 1984: 21-23). يضيف بلاك أن درجة الخصوصية والقرابة تؤثر في نوع الوسيلة التي يختارها أطراف النزاع لتسويته، بدءاً من الحل الودي الذي يتم حينما تكون درجة القرابة بين الأطراف المتنازعة والطرف الثالث أكبر، وهكذا حتى نصل إلى الحل القمعي حينما تكون درجة القرابة والمسافة الاجتماعية بعيدة جداً. قد يكون ما يذهب إليه بلاك صحيحاً بصورة جزئية، إلا أنه قد يتناقض مع التجربة الإنسانية في لجوء أفراد المجتمع لحل صراعاتهم عن طريق الوسائل البديلة، خصوصاً تلك التي تعتمد على العرف والعادات والتقاليد في حل صراعاتها بسبب البنية الثقافية والاجتماعية الخاصة بالمجتمع أو بسبب غياب سلطة الدولة (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2009). يشير بول لاندز، وهو من أشهر رواد نظرية الضبط الاجتماعي الوظيفي، إلى أن الأسرة وحدها لا يمكنها القيام بمهام الضبط الاجتماعي، إنما يعترف بدور مكونات أخرى في ممارسة هذه الوظيفة مثل المدرسة وغيرها من المكونات في المجتمع، مع تأكيده بأن درجة الضبط التي يمكن أن تصل إليها الأسرة مختلفة من مجتمع إلى آخر ومن عائلة

إلى أخرى (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2009). ينعكس الضبط الاجتماعي الخارجي في الحفاظ على القواعد والمعايير والقيم المجتمعية المتعارف عليها من خلال فرض الآخرين الرقابة على سلوكيات الأفراد في المجتمع ومنعهم من انتهاكها وهو يكون إما رسمي أو غير رسمي (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2009). يتبلور الضبط الاجتماعي الرسمي في مجموعة الوسائل التي تحكم سلوك الأفراد في المجتمع والتي تقوم بتنظيمها الدولة. بينما الضبط الاجتماعي غير الرسمي وهو موضوع هذه الورقة فيتمثل بمجموعة الوسائل النازمة لسلوك الأفراد في المجتمع والتي تقوم بتنظيمها وحدات ومؤسسات اجتماعية يتم من خلالها الضبط الاجتماعي في مختلف المجتمعات في العالم (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2009: 248-256). في النوع الأول تتمثل الأداة الرئيسية للضبط الاجتماعي في القانون، أما في النوع الثاني فهي تتمثل بالأنماط الاجتماعية كالعرف والعادات والتقاليد (فياض، 2018: 1).

ويعتقد إيمرسون بأن الدراسات لم تول اهتماماً كبيراً بالسمات والعمليات المميزة لوسائل الضبط الاجتماعي غير الرسمية في تحقيق الضبط الاجتماعي وبالتالي في حل النزاعات؛ بسبب الميل المستمر إلى تصور هذا الضبط بمصطلحات تشبه القانون، فهو يرى أن التأكيد على العقوبات في الرقابة غير الرسمية أمر مبالغ فيه، لأن العديد من حالات هذا النوع من الضبط لا تنطوي على جهود لمعاينة أو إيذاء أو حرمان الآخر، وتحديدًا في العلاقات الدائمة. حيث غالبًا ما يتم توجيه هذا الضبط إلى تصحيح، أو معالجة المواقف أو السلوك المستفز أو المزعج، بغرض استعادة نوع من النظام، وهو ما يدعو إلى استخدام وسائل الضبط الاجتماعي غير الرسمي كوسائل معالجة (Emerson, 2006: 71-76).

ثانيًا: العدالة غير الرسمية تطبيق عملي للضبط الاجتماعي

هناك انتشار ملحوظ لأنظمة العدالة غير الرسمية حول العالم، وهناك الكثير من الأشخاص الذين يلجأون إليها للبحث عن حقوقهم (Wojkowska, 2007: 9). تشير التقديرات بأن ما معدله 70-80 بالمئة من النزاعات المحلية على المستوى العالمي يتم حلها بالطرائق غير الرسمية ومن دون الذهاب إلى القضاء الرسمي للدولة. تعدّ النساء والفقراء والأقليات والمجتمعات المهمشة الأغلبية العظمى من طالبي العدالة غير الرسمية (International Development Law Organization (IDLO), 2009: 5). على سبيل المثال، تشتهر بنغلادش في تسوية ما معدله 80-90 بالمئة من مجموع النزاعات عبر وسائل غير رسمية. وفي سيراليون، يخضع ما يقرب من 85 بالمئة من السكان للولاية القضائية للقانون العرفي، المحدد بموجب الدستور على أنه «قواعد القانون»، والتي حسب الأعراف الموجودة هناك، تعدّ قواعد قابلة

للتطبيق على مجتمعات معينة في البلد. وفي موزمبيق وغانا، يتم تطبيق آليات الحيابة العرفية على 75 بالمئة من الأراضي؛ كما تشير التقديرات أن ما معدله 80 بالمئة من البورونديين يرفعون قضاياهم إلى المؤسسة التقليدية لفضّ النزاعات كمحاكمة أولى أو أمامها فقط (Wojkowska, 2007: 9).

قد يدلل وصف «غير رسمي» بوصفه نظاماً بسيطاً أو متدنياً في حين أنه في الواقع قد يطبق نظاماً متطوراً للغاية من القواعد ويكون رسمياً تماماً في الإجراء (Röder, 2012: 58-61). أقدمت بعض الدول على تنظيم هذه الأساليب ضمن قوانينها الداخلية، بل في حالات أصبحت منظومة العدالة غير الرسمية ممثلة بهيئات رسمية تابعة للدولة وذلك حين يتم دمجهم رسمياً في نظام محاكم الدولة، مثل المحاكم الاجتماعية في إثيوبيا (Wojkowska, 2007). ومع تراجع الدور المركزي للدول، أصبح لمناصري العدالة غير الرسمية مطالب بدور أكبر، مع إضفاء اللامركزية وإعطاء المجتمعات المحلية المساحة لإدارة شؤونهم الخاصة. هذه الأنواع من العدالة وفقاً لهم تسعى لتصميم وتنفيذ آليات تتسم بالمرونة لحل النزاعات، وبالتالي يمكن تكييفها مع الطبيعة المحددة للنزاع وسياقه المتولد منه. كما لا تستمد هذه الأشكال شرعيتها من خلال العقوبات أو الجزاءات التي تفرضها المؤسسات التابعة للدولة، بل تقوم في جوهرها على مشاركة وموافقة الأشخاص المذكورين سابقاً، والذين يعدّ اقتناعهم بأن العملية ستفرز نتائج عادلة أمراً في غاية الأهمية (Woolford and Ratner, 2010: 5-17). تدار المنظومة عادة من جانب السلطات التقليدية، أو الدينية، أو وجهاء القبائل، أو العشائر، أو العائلات أو غيرهم من أفراد المجتمع ممن يتمتعون بالتقدير والاحترام والنفوذ في مجتمعاتهم.

يرى أنصار العدالة غير الرسمية أن النجاح المحدود لمؤسسات الدولة يدفع الناس للسعي وراء مصادر العدالة غير الرسمية. فهذه الأخيرة تحظى بشعبية في نظر المجتمعات البسيطة، حيث توفر سبيلاً إلى عدالة يمكن الوثوق بها. تؤدي العديد من العوامل دوراً رئيساً في التأثير في تفضيل الأشخاص لأنظمة العدالة غير الرسمية في تسوية المنازعات المجتمعية، إذ إنه غالباً ما يختارها الأشخاص نظراً إلى سهولة الوصول إليها وبتكلفة ومجهود أقل، وقد تكون في بعض الحالات مجانية⁽¹⁾. كما تشير الأدبيات بأن مثل هذه الأشكال غير الرسمية من العدالة في حل الصراعات المحلية تزداد فعاليتها عند فقدان الثقة بالنظام الرسمي، وما ينتج منه من زعزعة للثقة بالقانون، فضلاً عن عدم الإلمام أحياناً بالإجراءات القانونية وطريقة عمل المحاكم وهو ما يجعل من أنظمة العدالة غير الرسمية أسهل وأكثر ثقة في تسوية المنازعات بالنسبة إلى المواطنين (Röder, 2012). على النقيض، يذهب بعض النقاد إلى رفض أنظمة العدالة غير الرسمية لشبهه خضوعها لسيطرة النخبة على حساب الفئات

(1) رائد العطل، مقابلة عبر الهاتف 2020/5/4.

الضعيفة والمهمشة في المجتمع. لذلك، قد لا تتوافق هذه الأنظمة مع معايير حقوق الإنسان. حيث تصل بعض القواعد والممارسات إلى حد الإذلال العلني والإجبار لأحد الاطراف أو كليهما، فضلاً عن تعارضها مع المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة وعدم التمييز والمساواة. (French, 2016).

ثالثاً: الإصلاح العشائري في قطاع غزة إحدى وسائل العدالة غير الرسمية

سادت في الوطن العربي مجموعة من العادات والتقاليد القبلية والعشائرية لعقود طويلة. ومع الوقت أصبحت هذه الممارسات العرفية جزء أصيل من النظام القضائي في بعض البلدان العربية مثل اليمن والأردن والعراق. في اليمن على سبيل المثال، يشارك زعماء القبائل والوجهاء كوسطاء في النزاعات التجارية، حيث يتم ذلك من خلال غرفة التجارة. يُعرف في الأردن أيضاً ما يُسمى قضاة الصلح العشائري، وهم عدد من قضاة المحاكم تدربهم الدولة، وهي وظيفة معترف بها كجزء من نظام العدالة (Safa, 2007). عُرفت أيضاً هذه الوسائل وغيرها في الكثير من المجتمعات، وهي غالباً يبرز دورها في حل النزاعات المحلية بين أفراد المجتمع الواحد.

يواجه قطاع غزة منذ سنوات حصاراً خانقاً من جانب الاحتلال الإسرائيلي، أدى تدريجياً إلى انهيار كلي للاقتصاد المحلي، إضافة إلى تأثيره السلبي على الحياة الاجتماعية بما فيه تدمير البنية التحتية للقطاع بوجه كامل (UNRWA, 2019). كما شكلت الظروف السياسية المعقدة، إلى جانب الحصار المفروض، حجر عثرة أمام وجود أجهزة رسمية قوية. بمعنى آخر، تتكون الأجهزة الرسمية للدولة القابعة تحت الاحتلال من بنية مؤسساتية تتصف بالتصدع والركود والاختلال الوظيفي (UNRWA, 2019). العوامل آنفة الذكر قد تمثل حوافز لزيادة النزاعات المحلية والتي بدورها كانت ثقلاً على المؤسسة الرسمية للتعامل معها ومقاربة حلها.

تُمارس العشائر والعائلات دوراً اجتماعياً مؤثراً في الساحة الفلسطينية، كما أنها تؤدي دوراً مهماً في الشأن العام فهي تعد «قوة اجتماعية مقررة»، ليس بوصفها «كياناً اجتماعياً» فحسب، بل يمكن أن يكبر دورها لتصبح مؤثرة في المجال السياسي والاقتصادي، من خلال التحالف مع الأحزاب السياسية ورؤوس الأموال، والنخب الثقافية (البطران، 2021). لكن، يمكننا القول إن نفوذ العشيرة يكون قوياً في مناطق معينة، ويعود ذلك لأسباب منها قوة العائلات في هذه المناطق وامتدادها (البطران، 2021). والبعض يرى أن هناك تراجعاً في دور العشيرة في فلسطين، وبأن مناقشة مفاهيم مثل الإصلاح العشائري ينبغي أن يكون في

إطار العائلة حتى درجة القرابة الخامسة وليس العشيرة⁽²⁾. يجادل البعض الآخر بأن العشائر تمارس دوراً مقوّضاً للتقدم الاجتماعي، رافضين احتكار العشائر لأدوات حل النزاعات التي من المفروض أن تكون وظيفة حصرية لمؤسسات الدولة المعنية مثل القضاء النظامي والشعري، وعلى الرغم من تأثير العشائر في بعض المناطق بقيم الحدائثة من حيث الشكل، إلا أنها احتفظت بصفات ما قبل الحدائثة في المضمون (البطران، 2021).

رابعاً: مظاهر النزاعات المجتمعية في قطاع غزة واللجوء إلى الإصلاح العشائري

تتمثل العدالة غير الرسمية في غزة بمجموعة القواعد المطبقة في عملية المصالحة العشائرية والتي تطبق نظاماً يقوم على المنطق العشائري أو العائلي الذي يستند إلى ما يمكن تسميته القانون العرفي والعادات والتقاليد السائدة في المجتمع (Khalil, 2009: 169-184)، ويُشبه هذا الشكل من الممارسات في حل النزاعات الوساطة المدنية إلى حد ما. يشير البعض إلى أن مفهوم «القانون العرفي» الذي يتضمن، على سبيل المثال لا الحصر، التقاليد القبلية، يبدو أكثر ملاءمة في السياق الفلسطيني سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة، ومع ذلك يُلاحظ آخرون إلى أنه لا يمكن اعتبار المجتمع الفلسطيني المعاصر «قبلياً» (Khalil, 2009)، ذلك أن دور القبيلة وحتى العشيرة - البوتقة الأصغر - قد تراجع في فلسطين (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2009). هذا لا يعني بالمثل عدم وجود وسائل تعتمد على العرف والتقاليد والصلوات الاجتماعية في حل النزاعات. ففي السنوات الأخيرة تألفت الكثير من لجان الإصلاح، التي نشأت في بعض الأحيان على نحو غير منظم، ولكن في معظم الأحيان، من خلال التدخل المباشر للسلطة الفلسطينية، وتحديدًا السلطة التنفيذية، أو حتى من قبل الفصائل السياسية، أو من خلال تحالف بعض مخاتير العائلات (Khalil, 2009).

تكمن أهمية الإصلاح العشائري في منع حصول الفوضى المجتمعية حين نشوب نزاع بين أفراد المجتمع، إذ يترتب على تدخل لجان الإصلاح العشائري ردع أي أعمال انتقامية قد يرتكها أفراد عائلات المجني عليه (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2009). ويقوم به أشخاص يطلق عليهم تسمية «رجال الإصلاح» وذلك من طريق التدخل والاتصال بالنزاع القائم لتهدئة الأوضاع وتخفيف حدة النزاع، معتمدين في ذلك على مصادر عدة منها العرف والعادات والتقاليد والشريعة الإسلامية والقانون، وذلك بغرض الوصول إلى حلول توفيقية بين الأطراف المتنازعة (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2009). من حيث

(2) استشهدت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في تقريرها ببحث حول تضاؤل دور العشيرة في فلسطين، واعتبرت العائلة حتى الدرجة الخامسة وليست العشيرة هي المؤثر في اختيار وسيلة الإصلاح العشائري.

التغطية الجغرافية، يعمل رجال الإصلاح العشائري في كل من المدن والقرى والمخيمات، مع الإشارة بأن القائمين عليه متطوعين ولا يتقاضون أية أموال (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2009).

في تقريرها، أشارت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في عام 2019، بأن ما معدله (49 بالمئة) من أبناء المجتمع الفلسطيني في القطاع يتقون بدور هذه المنظومة في تعزيز وسيادة القانون، كما يجري الاعتماد على قراراتهم والأخذ بها من قبل الجهات القضائية الرسمية بصورة كبيرة. ويُعزى ذلك إلى عدة عوامل تتمثل بالحضور القوي للعائلات والفصائل السياسية، وضعف الأجهزة الرسمية للدولة وعلى رأسها السلطة القضائية بسبب الاحتلال الإسرائيلي، وطول أمد التقاضي أمام الجهات الرسمية والتكلفة العالية للمحاكم، والسلطة الأبوية للمجتمع والطبيعة الاجتماعية والثقافية التي تؤمن بالعائلة، والوضع الاقتصادي المتردي والانقسام السياسي (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2009).

انعكس الانقسام على منظومة الإصلاح العشائري وأثر فيها كما أثر في كل مناحي حياة الغزيين، إذ تتبين ملامح الانقسام في لجان العشائر والإصلاح في قطاع غزة في نموذجين منفصلين هما دائرة الإصلاح التابعة لرابطة علماء فلسطين التي يرأسها أعضاء تابعين لحركة حماس، ولجان الإصلاح الوطنية التابعة لمفوضية التعبئة والتنظيم في حركة فتح. تتكون دائرة الإصلاح التابعة لرابطة علماء فلسطين من 45 لجنة تتوزع على محافظات قطاع غزة، منها دائرة تختص بشؤون المرأة. أما في ما يتعلق بلجان الإصلاح التابعة لحركة فتح فهي مقسمة حسب الأقاليم غرب وشرق وشمال وجنوب قطاع غزة. إضافة إلى هذه اللجان والدوائر هناك الكثير من رجال الإصلاح المعروفين غير التابعين لهذه اللجان، وفي العادة يكون هؤلاء من رجال العائلات المعروفة في قطاع غزة (دائرة الإعلام والثقافة، 2013). ومع ذلك ما يزال السكان يلجأون لهذه المنظومة. يقول أحد المشاركين في الدراسة موضعاً أسباب اللجوء إلى الإصلاح العشائري في قطاع غزة، أنه مع تعقّد الحياة وسرعتها والكمّ الهائل من القضايا المرفوعة للمحاكم وبطيء إجراءات التقاضي وتكاليفه الباهظة من رسوم محامين ودعاوى، وُجدت حاجة إلى وسائل فعالة وسريعة لحل النزاعات بين الأطراف. ويضيف يقوم «رجال العشائر والإصلاح» بجهود الإصلاح لتهدئة الأوضاع وتخفيف حدة النزاع، معتمدين في ذلك على مرجعية العرف والعادات والتقاليد والشريعة الإسلامية والقانون أيضاً، وذلك بغرض الوصول إلى حلول توافقية بين الأطراف المتنازعة⁽³⁾.

(3) رائد العطل، مقابلة عبر الهاتف 2020/5/4.

خامساً: القواعد والأصول المتبعة في الإصلاح العشائري

يشرح أحد الوجهاء للباحثين أن رجال العشائر والإصلاح في النزاع أو لجانها لا يتدخلون بطريقة عشوائية، إنما يعتمدون في عملهم على مجموعة من الأصول والسلوكيات استمدت شرعيتها من احترام الناس والتزامهم بها على مر الزمن، وهي تمثل ما يعرف بقانون العرف والعادة⁽⁴⁾. وسنعرض فيما يلي بإيجاز بعض هذه القواعد والأصول المتبعة في طريقة اتصال رجال الإصلاح بالنزاع مستعينين بالمقابلات التي تمت مع بعض مختير العائلات الممارسين لعمل الإصلاح العشائري في غزة، إلى جانب الأدبيات المتصلة بالموضوع نفسه. وتتمثل الخطوات والإجراءات التي يقوم بها رجال الإصلاح بمعظم القضايا في العطفة والجاهة والصلح غالباً، ولكن تستدعي القضايا الخطيرة مثل حالات القتل وانتهاك الحرمات مجموعة من الخطوات الدقيقة والتي تتمثل بالنقاط التالية:

1 - التواصل مع أطراف النزاع وتهدئة النفوس

تعد هذه الخطوة الابتدائية التي يتخذها رجال الإصلاح في حالة نشوب النزاع، إذ يمكنهم هذا الإجراء من فحص النزاع القائم ومعرفة التفاصيل والمعلومات حوله بدقة وحرص بالغين. ويجري رجال الإصلاح اتصالاتهم لفرض ما يسمى عرفاً وجه منع الشر وذلك يكون بعد اختيار أعضاء الجاهة، حيث يقوم كبيرهم بالتواصل مع ممثل عائلة المعتدى - أو المجني - عليه للاجتماع وفرض فترة تهدئة لتحديد مطالب الأطراف بعد ذلك. وفي حالة عدم استجابة أي من أطراف النزاع لنداء وجه منع الشر يقوم رجال الإصلاح وبخاصة ممن يحظون بمكانة اجتماعية مرموقة بفرض «وجه منع الشر» على صورة ما يعرف بنشر الوجه (وجه عدم)، وهو في هذه الحالة يشبه هدنة مفروضة فرضاً على أطراف النزاع، تبدأ عادة بثلاثة أيام قابلة للتمديد حسب الظروف ووفقاً لما يحرزه لجان العشائر من تقدم في حل النزاع. تشبه هذه المرحلة إلى حد كبير أسلوب التفاوض، إذ إنه من خلال الاتصالات التي تتم على مستوى كبار رجال العائلة والإصلاح فإنهم يستشعرون النية لدى أطراف النزاع في مدى إمكان التوصل إلى نقاط مشتركة لحل النزاع (شلهوب وعبد الباقي، 2003: 15).

2 - تفعيل العطفة

تشكل العطفة المرحلة الثانية بعد انتهاء مدة وجه منع الشر، وتعني استمرار مدة الهدنة حتى تهدأ النفوس بين أطراف النزاع. وتعطي العطفة المساحة الوقتية التي يحتاج إليها

الوجهاء الذين يتدخلون كطرف ثالث في النزاع. خلال هذه الفترة يقوم كبار العائلات والمخاتير ببذل أقصى جهد ممكن لتحديد نقاط الخلاف مع أطراف النزاع وحصرها قدر الإمكان، إلى جانب التعرف إلى مطالب المجني عليه، وذلك من أجل التوصل إلى صيغة توافقية فيما بين الأطراف المتنازعة⁽⁵⁾. وتتوثق هذه المطالب بعد ذلك في ما يُطلق عليه صك العطوة، وهي غالباً ما تحصل في الحالات التي يكون فيها النزاع صعباً ومعقداً بدرجة كبيرة مثل قضايا القتل أو الشرف وغيرها من القضايا الخطيرة (شلهوب وعبد الباقي، 2003).

3 - التنسيق الزمني والمكاني والاجتماع بين الوجهاء

يعمل رجال الإصلاح بطريقة تنسيقية فيما بينهم، فمتى توصل رجال الإصلاح أو العشائر إلى نقاط مشتركة فيما بين أطراف النزاع، يشرع هؤلاء الوجهاء بالعمل على تشكيل الجاهة، التي بدورها تعمل على تحديد وتعيين المكان والتوقيت المناسب لإتمام مراسيم الإصلاح ومن ثم إشعار أطراف النزاع بذلك. في هذه المرحلة يقوم أطراف النزاع باستشارة أعيان العائلة - وهؤلاء في العادة يكونون ممن يتمتعون بمكانة اجتماعية مرموقة ومن أصحاب الكلمة المسموعة - ويستعدون للذهاب إلى البيت المخصص لاستقبالهم. أشارت دراسة لشلهوب وعبد الباقي إلى أنه في القضايا الخطيرة مثل جرائم القتل، يدرك الوجهاء صعوبة الموقف وأيضاً صعوبة التوصل إلى حل، ولكن في حالات عديدة نجح الوجهاء ورجال العشائر في فرض مدة تهدئة عادة ما تكون ثلاثة أيام قابلة للتمديد حسب الأحوال، وذلك من خلال الوجه الذي يعينه المختار أو الجاهة المعيّنة كوسيط في النزاع بكفالتهم أو بكفالة شخص آخر أو عشيرة أخرى تضمن للجاهة المتدخلة عدم القيام بأي رد فعل خلال هذه الفترة بنية التوصل إلى حل نهائي للنزاع، إضافة إلى الالتزام بما تفضي إليه الجلسات أمام رجال أو لجان الإصلاح والعشائر (شلهوب وعبد الباقي، 2003).

4 - اختيار الكُفلاء

في الحالات التي ينجح فيها رجال العشائر أو الإصلاح في التوصل إلى حلول بين أطراف النزاع، يتم الطلب من كل طرف القيام بتحديد كفيل يضمن التزامهم بما تم التوصل إليه أمام الوسطاء ويسمى كفيل المعتدي «كفيل الوفا» وهو الشخص الذي يضمن للطرف الآخر من النزاع تنفيذ الحكم الصادر على المعتدي، والتزامه بأداء ما تم فرضه عليه من واجبات. بينما يسمى كفيل المعتدى عليه «كفيل الدفا»، إذ يضمن هذا الشخص التزام أهل المجني عليهم بعدم الثأر أو الاعتداء على الطرف الآخر بعد تشريع الحق والتزام المعتدي بالوفاء به (جرادات، 2014: 39-42)⁽⁶⁾.

(5) علاء الدين العلكوك، مقابلة، غزة، 2020/6/4.

(6) علاء الدين العلكوك، مقابلة.

5 - طقوس الإصلاح النهائي بين أطراف النزاع

بعد قيام الجاهة بإجراء المداولات والمفاوضات فيما بين أطراف النزاع، وبعدها يتم تحديد الكفلاء، والتوصل إلى حل نهائي يقبله جميع الأطراف، يجري الحل بحضور جميع الأطراف في مكان يتم تحديده مسبقاً بواسطة الجاهة لإتمام طقوس الاتفاق. وفي هذا اليوم، يجتمع كل من الجاهة وأطراف النزاع مع الكفلاء والشهود، إذ تبدأ الجاهة بكتابة اتفاق يسمى صك أو عقد الصلح، ويوقع عليه الجاهة وأطراف النزاع والشهود الحاضرين. وصك الصلح هو بمثابة عقد مكتوب يتم إبرامه فيما بين أطراف النزاع، ويتضمن الحقوق والواجبات المطلوبة من وعلى كل طرف، وعادة ما يتضمن الصلح انتهاء الخصومة وعودة الود فيما بين الأطراف، فضلاً عن التنازل عن المطالبة بأية حقوق شخصية أو مدنية أمام المحاكم، واقتصار المطالب على التي وردت في الصك، وفي حالات معينة يكون الاتفاق معلقاً على شرط والتزام معينين. وفي هذه الحالة يتحلل المشتراط عليه من التزامه بأدائه المنصوص عليه، وإلا فإن العواقب من عدم تنفيذ هذه الالتزامات أو الشروط ستكون وخيمة مثل التعرض لأعمال انتقامية أو غيرها من الجزاءات التي يتم فرضها وفقاً للأعراف السائدة عند العائلات أو حسب ما يتضمنه عقد الصلح (شلهوب وعبد الباقي، 2003)⁽⁷⁾.

خامساً: الدور العشائري ما بين مؤيد ومعارض

تقوم لجان الصلح العشائري بدور بارز في عملية تسوية النزاعات المحلية في غزة، ولكن يبقى المتحكم الرئيسي في هذه العملية القضاء والسلطات العامة وهي المحرك الرئيسي لكل ما يجري على الساحة الفلسطينية وبخاصة على المستويين السياسي والاقتصادي، إلى درجة يمكن فيها القول إن العشيرة لم تعد تمتلك مساحة كبيرة مثلما كان الحال عليه في فترة الانتداب البريطاني أو الاحتلال الإسرائيلي (البطران، 2021). يعود ذلك لأسباب عديدة منها بروز الأحزاب السياسية كفاعل مؤثر وأساسي في الساحة الفلسطينية ونشوء السلطة الوطنية الفلسطينية والتي امتلكت زمام المبادرة وشرعت في تأسيس مؤسسات تحاكي مؤسسات الدولة. وفي كثير من الحالات تجاوزت هذه الأجهزة العشائر والعائلات وقوضت دورها، بخاصة حينما يتعلق الأمر بالأمن ورسم السياسات والقرارات الحكومية سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي.

على المستوى الشعبي، يساهم وجهاء العشائر والمخاتير بدور إيجابي لتحقيق الصلح والسلم المجتمعي ودعم سيادة القانون، ولكن ردود السكان في ما يتعلق بمدى الثقة في دورهم تبدو متناقضة بعض الشيء، كما الحال في ما يتعلق بالثقة في نظام القضاء الرسمي.

(7) علاء الدين العلكوك، مقابلة.

ويرفض أحد الوجهاء الذين تم لقاءهم في إعداد الورقة تهميش دورهم، لأن دورهم يحقق نتائج إيجابية كثيرة لاستقرار المجتمع سواء تعلق الأمر في النزاعات المجتمعية بين العائلة الواحدة أو في ما يتعلق بدعم الحوار الوطني في الساحة الفلسطينية⁽⁸⁾. لكن، لا يمكن الادعاء بأن المجتمع في قطاع غزة هو مجتمع عشائري، كما لا تحكمه العقلية العشائرية بالكامل، كما لا يمكن القول بأنه مجتمع العشيرة أو القبيلة التي يدور في فلكها كل شيء، فلا يوجد إجماع كامل من جانب المواطنين على هذه الوسيلة، مع الإشارة هنا إلى أن ردود المستجيبين حسب المسوحات واستطلاعات الرأي تبدو متناقضة أيضاً. مثلاً، تشير استطلاعات الرأي لمسح أجراه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن السكان - وهم يشكلون نحو 59 بالمئة ممن شملهم الاستطلاع - يلجأون في البداية للقضاء النظامي ويعدونه الوسيلة الرئيسية للفصل في نزاعاتهم، إضافة إلى وجود ثقة بوجه عام في الأجهزة الرسمية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2015). في حين أن 52 بالمئة ممن استجابوا لمسح أجرته مؤسسة الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة «أمان»، رأوا أن هناك فساداً داخل المحاكم والنيابة العامة (بركات، 2021).

هناك حيّز للجان الإصلاح العشائري للتدخل في النزاع وحله، ولكن دور لجان الإصلاح لا يمثل قضاءً موازياً للقضاء الرسمي⁽⁹⁾، مع الأخذ في الحسبان أن أهم الأسباب التي تجعل السكان يختارون الصلح العشائري تتمثل بالسرعة في فصل القضايا والتكلفة بخلاف المحاكم النظامية. هناك مجموعة من النزاعات المحلية التي يتدخل فيها رجال الإصلاح بصورة رئيسية تتنوع ما بين قضايا جنائية ومدنية وقضايا الأسرة. كما تؤكد بيانات وزارة الداخلية الفلسطينية أن دائرة العشائر والإصلاح التابعة للوزارة في قطاع غزة ساهمت في حل ما عدده 1649 قضية مجتمعية متنوعة تقدم بها المواطنون عبر مكاتبهم خلال الربع الأول من عام 2020 (وزارة الداخلية والأمن الوطني، 2020). وتتنوع تلك النزاعات بين مشاجرات، وقضايا مالية، وخلافات على الأراضي والميراث، وحوادث طرق ومشاكل عائلية، وقضايا قتل، وسرقات، من بين عدة نزاعات أخرى (وزارة الداخلية والأمن الوطني، 2020).

عبر بعض المشاركين في الدراسة عن رضاهم للنتائج المحققة من جانب منظومة الإصلاح العشائري في القضايا الجنائية. يقول أحد المشاركين في الدراسة «هناك حالات نجاح عديدة في ما يتعلق بحالات مثل الثأر والقتل، حيث يتم حل النزاع في هذه القضايا عبر رجال الإصلاح بطريقة فعالة جداً»⁽¹⁰⁾. كذلك هناك العديد من القضايا المدنية التي كان لرجال الإصلاح دور كبير في حلها، سواء قبل الوصول إلى القضاء الرسمي، أو حتى

(8) علاء الدين العلكوك، مقابلة.

(9) طلال أبو ركة، مقابلة أونلاين، غزة، 2020/6/22.

(10) أحمد البرعي، مقابلة أونلاين، قطاع غزة، 2021/6/6.

بعد الوصول إلى القضاء. تمثلت تلك القضايا بقضايا الإرث بين أفراد العائلة الواحدة والتي ربما تتعلق بالمطالبات المالية أو الأراضي وغيرها من القضايا التي تكون بين أفراد الأسرة الواحدة أو حتى بين العائلات المختلفة⁽¹¹⁾. تشير ناشطة فلسطينية إلى حالة نجح رجال الإصلاح فيها من حل قضية كانت منظورة أمام المحاكم الرسمية باسم «قسمة أموال مشتركة»، حيث تم تسوية النزاع بواسطة رجال الإصلاح والعشائر بصورة نهائية وليس أمام المحكمة لطول أمد التقاضي أمام هذه الأخيرة، والتكلفة الباهظة التي يتكبدها أطراف النزاع للوصول إلى حكم⁽¹²⁾.

في قضايا الأحوال الشخصية، هناك أحكام في القضاء الشرعي مثل المشاهدة أو أحكام الحضانة يتم تنفيذها من خلال الاتصال مع رجال الإصلاح لخبرتهم في مثل هذه القضايا، ولا سيما دورهم في السماع للأطراف سرًا وبصورة تحفظ كرامة الأطراف المتنازعة. وفي الحالات التي يتم الرفض فيها تنفيذ الأحكام الشرعية المتعلقة باستضافة الطفل أو المشاهدة، فيتم تقديم طلب المشاهدة أو الاستضافة الجبرية، كون هذه القضايا حساسة، ولا ترغب الشرطة في أخذ الطفل عنوة؛ لأن هذه الطريقة مؤذية نفسيًا للطفل، فيتم اللجوء إلى لجان رجال الإصلاح للتدخل والسماح بتنفيذ الحكم بطريقة ودية⁽¹³⁾. في مثل هذه القضايا يؤدي رجال الإصلاح دورًا مهمًا، وفي كثير من القضايا يطلب أطراف النزاع أو يطلب القاضي من أطراف النزاع محاولة حل الخلاف عند رجال الإصلاح نظرًا إلى خصوصية المسألة، وبخاصة، عندما يكون الخلاف بين أفراد العائلة الواحدة.

بالرغم من المميزات التي قد يجلبها الصلح العشائري إلا أن البعض يرفضها تمامًا، مبررين ذلك بأن الممارسة ككل تصطدم مع مفهوم الدولة الحديثة، وتخالف سيادة وسلطة القانون⁽¹⁴⁾، فضلًا عن عدم الامتثال في تبني هذه الوسيلة لحل النزاعات المحلية للمعايير الضامنة لحقوق الإنسان وخصوصًا في ما يتعلق بحقوق المرأة في المجتمع. ويجادل هذا الرأي بأنه وإن كان الإصلاح العشائري سريعًا في حل بعض المنازعات المدنية مثل القضايا المالية وقضايا الطلاق، إلا أنه في كثير من الأحيان يكون مكلفًا في المنازعات الجزائية التي في العادة لا يتم حلها إلا بطلب مبالغ مالية كبيرة⁽¹⁵⁾. يضيف أحد المشاركين في الدراسة قد ينتج من اللجوء إلى القضاء العشائري ضياع الحقوق، حيث «يتم تجاوز حقوق الأفراد عن طريق إحراج عائلة المجني عليه أو الضغوط التي تمارس من قبل لجان الإصلاح. وبالتالي يتنازل أصحاب الحقوق عن حقوقهم كبادرة حسن نية

(11) يوسف سالم، مقابلة أونلاين، قطاع غزة، 2020/5/1.

(12) هنادي أبو شوايش، مقابلة أونلاين، قطاع غزة، 2020/5/29.

(13) يوسف سالم، مقابلة.

(14) رائد العطل، مقابلة.

(15) طلال أبو ركة، مقابلة.

أو نتيجة للضغط الاجتماعي الذي يمارس على المجني عليه تحت بند الأعراف والتقاليد المجتمعية و«سطوة العائلة»⁽¹⁶⁾.

كذلك، تعترض ناشطة حقوقية على الإصلاح العشائري كونه يتجاوز دوره في الواقع العملي ويفرض نفسه في كثير من الأحوال كبديل من القضاء النظامي وسلطة الدولة، وفي ما يتعلق بالنساء خصوصاً فهذه المنظومة غالباً ما تنتهك حقوق المرأة بسبب الطابع الأبوي في حل النزاعات (أبو الفول، 2020). حيث ترفض الناشطة تدخل رجال الإصلاح والعشائر في قضايا المرأة التي غالباً ما يتم حلها «بفنجان قهوة» حسب وصفها. وبالتالي تتحول هذه الوسيلة إلى أداة لهدر الحقوق ومزيد من التشجيع على انتهاك حقوق المرأة بدلاً من حمايتها بموجب القانون. تعتقد وفاء أبو قمر، إحدى المشاركات، «بأن تدخل الإصلاح العشائري يعتبر أكثر الطقوس ظلماً للمرأة، حيث يزيد تدخل رجال الإصلاح من معاناة النساء ويلغي بشكل أو بآخر دور القانون والسلطة التنفيذية في حل قضايا المرأة بشكل يتناسب مع حقوق الإنسان والقانون». تستكمل المشاركة بالقول «إنه من الواجب تفعيل دور القوانين المحلية مثل قانون حماية الأسرة بشكل يتناسب مع معايير حقوق الإنسان وحقوق المرأة لكفالة الحياة الكريمة للنساء المعنفات أو اللاتي تعرضن للقتل، كما أن قبول تدخل العشائر في قضايا تمس حياة المرأة هو أمر مجحف ويشكل عنفاً آخرًا يُضاف لسلسلة المعاناة التي تعيشها النساء في مجتمعاتنا العربية، وبشكل خاص في مجتمع مثل قطاع غزة والذي يُلاحظ فيه ارتفاع نسب قضايا العنف والتمييز ضد النساء في الآونة الأخيرة»⁽¹⁷⁾.

تضيف إحدى المشاركات في الدراسة أن لجان الإصلاح العشائري قد تواجه مشاكل متعلقة بنقص الخبرة الفنية، فبحسب رأيها كثير من رجال الإصلاح يفتقرون إلى التدريب والخبرة العملية التي تمكنهم من حل القضايا التي تحتاج إلى خبراء ومختصين⁽¹⁸⁾. على سبيل المثال تشير المشاركة إلى إحدى قضايا النزاعات الناتجة من حوادث الطرق، وهي أحد أكثر أنواع القضايا التي تحتاج إلى متخصصين لقياس حجم الضرر وحساب التعويض، لم يتمكن رجال الإصلاح من حلها بصورة جيدة وفعالة، ونتيجة لذلك لجأ أحد المتخاصمين للقضاء الرسمي لفسخ صك الصلح الصادر عن رجال الإصلاح، وخلصت المحكمة في قرارها إلى أن ما ورد في صك الصلح من تعويض لم يكن مناسباً، حيث أخطأ رجال الإصلاح في تقدير وحساب حجم الضرر الواقع على المجني عليه.

(16) رائد العطل، مقابلة.

(17) وفاء أبو قمر، مقابلة عبر الواتس آب، غزة، 2021/5/22.

(18) المقابلة نفسها.

سادساً: القيمة القانونية لصك الصلح

كانت السلطة الوطنية الفلسطينية منذ تأسيسها قد حاولت تقنين عمل لجان الإصلاح والعشائر، كما عملت على تأسيس الإدارة العامة لشؤون الإصلاح والعشائر، وهي عبارة عن دائرة تتبع لوزارة الداخلية والأمن الوطني تستند مهامها على قرار الرئيس الفلسطيني تحويل عدد من المؤسسات لمجلس الوزراء الذي بدوره ألحق الإدارة بوزارة الداخلية (وزارة الداخلية والأمن الوطني، 2020). إلا أن منظومة القوانين التي صدرت منذ تأسيس المجلس التشريعي ومن ضمنها القانون الأساسي الفلسطيني، قد نصت على أن الجهات المخولة بفض المنازعات بين الناس وحلها هي المحاكم على جميع أنواعها ودرجاتها، إلا ما استثنى بنص خاص، ولم تذكر الإصلاح العشائري مطلقاً (القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003). مع ذلك، يعدّ صك الصلح وفقاً لما تجري عليه الأعراف المتبعة في هذه المنظومة اتفاقاً يرتب حقوقاً والتزامات على أطرافه، وكما يقع على عاتق أطراف النزاع تنفيذ الالتزامات التي تترتب عليه. فهذا الأخير ليس مجرد ورقة يتم توقيعها، بل تحمل صفة الإلزام، وحتى لو حاول أحد أطراف الصك التنصل من التزاماته أو واجباته المنصوص عليها في الصك أو الاتفاق المبرم، فوفقاً للمنطق العشائري قد ينجم عن الإخلال بهذه الالتزامات حد تنفيذ العقوبات أحياناً تجاه الطرف المخل وفقاً لما أشار له أحد المشاركين، وقد يترتب على ذلك عواقب جسيمة في حالات معينة تصل إلى التآثر من عائلة المجني عليه في حالات القتل أو الضرب وغيرها⁽¹⁹⁾. يعترض البعض على ذلك، حيث إن تنفيذ العقوبات وتحديدها هي وظيفة حصرية للسلطات الرسمية المختصة، وبالتالي فإن دورهم في هذا الإطار يعد مخالفاً للقانون وسيادته، كما يصف البعض الالتزامات التي يفرضها رجال الإصلاح مثل الترحيل وغيرها مثل دفع مبالغ مالية كبيرة بالعقوبات الجماعية، وهو منطوق مرفوض تماماً.

من الناحية القانونية، فالتشريعات الموجودة حالياً في فلسطين والتي تنظم عمل الإصلاح العشائري لم تكن كافية ولم يُشر فيها بصراحة إلى القيمة القانونية لما يصدر عن رجال الإصلاح والعشائر من صكوك صلح وكيفية تعامل القضاء الرسمي معها. ومعظم ما يظهر في هذا الصدد يتم استقاؤه من الممارسة والسوابق القضائية التي تطرقت إلى موضوع صك الصلح الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (2009: 20)، وبوجه عام، وضع القضاء بعض المحددات والضوابط لعمل الإصلاح العشائري وذلك من خلال جعله تحت رقابته، حيث رأى فيه سنداً عرفياً يجوز الطعن فيه أمام المحاكم الرسمية إلا في الحالات التي يكون فيها مشاركة تحكيم ويطبق فيها إجراءات التحكيم، فهنا يكون القرار الصادر بوصفه «قرار تحكيم» وينطبق عليه قانون التحكيم الرقم (3) لسنة 2000⁽²⁰⁾.

(19) رائد العطل، مقابلة.

(20) بهاء الحملاوي، مقابلة أونلاين، قطاع غزة، 2021/2/6.

التعامل مع «صك الصلح» بهذه الطريقة يفتح الباب أمام تدارك الأخطاء التي قد يقع فيها رجال الإصلاح والعشائر في الحالات والقضايا الفنية التي تحتاج إلى تخصص دقيق مثل قضايا التأمين والمحاسبة المالية وتعويض الضرر التي تحتاج إلى أشخاص فنيين ومتخصصين في هذه المجالات. كما أن بسط يد القضاء على هذا النوع من الاتفاقات - وخاصة أن هناك حالات قد يقع فيها بعض أطراف النزاع ضحية الغش أو الغبن أو خلافه مما يخل بالإرادة والرضا، واحتساب ذلك من أسباب الطعن في السندات العرفية أو حتى سندات التحكيم - يعطي الفرصة للخصوم لتفادي الأخطاء التي قد يقع فيها الفاعلين في هذه المنظومة سواء أكانت أخطاء متعمدة أم بدون قصد. كذلك، في حالة القضايا الجزائية والتي تنظرها المحاكم بصفتها الجنائية، دأبت الممارسة القضائية في المحاكم حسبان صك الصلح العشائري سبباً من أسباب تخفيف العقوبة، حتى إنه في بعض الحالات، وخلال مرحلة التحقيق، لا توافق المحكمة على طلبات الكفالة التي يُقدمها الجاني أو موكله إلا إذا توافر صك صلح موقع من وجهاء عائلة المجني عليه⁽²¹⁾، وفي كثير من الحالات تقوم النيابة العامة أو الشرطة بحفظ أوراق الدعوى إذا تم حل النزاع وتوفر صك الصلح في الساعات الأولى، بالرغم من عدم نص المشرع الفلسطيني صراحة على ذلك⁽²²⁾. وينتقد رأي هذه الممارسات ويعدها غير عادلة ومجحفة كونها تتجاوز الحق العام للمجتمع في معاقبة الجاني، وإذا ما أضفنا سلبات الصلح العشائري من إجبار للأطراف على التراضي وفرض الجزاءات الذي يعد سلطة بيد الدولة فقط والخجل الذي قد تمر به عائلة المجني عليه، يكون الغرض من العدل والإنصاف قد تم تجاوزه في هذه الحالة بسبب أعراف وتقاليدها في مجملها تتجاوز سيادة القانون لتنشئ بديلاً منه⁽²³⁾.

خاتمة

سلطت الورقة الضوء على منظومة الإصلاح العشائري كوسيلة من وسائل تسوية النزاعات المحلية في غزة، وأوضحت أنها تعدّ إحدى وسائل العدالة غير الرسمية الأقدم والأكثر شيوعاً ومأسسة. وبيّنت أن قادة الإصلاح العشائري يطبقون نظاماً يعتمد على الأعراف والتقاليد الموروثة. ثقة الأفراد في الإصلاح العشائري تعود إلى عدة عوامل أهمها الرفض للاحتلال الإسرائيلي ومحاكمه سابقاً، وضعف المؤسسات الرسمية في غزة، والوضع الاقتصادي المتدهور، وسرعة هذا النظام وفعاليته، والنظام الاجتماعي الأبوي العائلي السائد في قطاع غزة. لكن، أظهرت الورقة انقساماً واضحاً في آراء المشاركين ما بين مؤيد ومعارض لدور الإصلاح العشائري بصفة عامة. كما أن هناك ارتباكاً في التجربة الفلسطينية

(21) بهاء الحملوي، مقابلة.

(22) المقابلة نفسه.

(23) طلال أبو ركة، مقابلة.

على الصعيد الرسمي في ما يتعلق بالموافقة أو الرفض لدور العشائر، ذلك أنه مع تطور الحياة السياسية والاجتماعية والمؤسسات الرسمية، ظل التعامل مع مثل هذه الجهات الفاعلة في حل النزاعات غير واضح وغامض وحذر، تحديداً من جانب المؤسسات التابعة للسلطة التنفيذية، فتارة تجد الحكومة تسمح لها بالعمل والقيام بدورها وتنظيمه وتارة تتدخل في دورها وتعيقه. ومع ذلك يتمتع رجال الإصلاح بمكانة محترمة في الحياة الفلسطينية، ولا مانع من التفكير بخطط لتطوير عملهم ليتناسب مع الأساليب الحديثة لوسائل وحل النزاعات بطرائق بديلة أو غير رسمية خارج إطار المحاكم والقضاء الرسمي والسلطات الرسمية وليس بالضرورة خارج نفوذها، الأمر الذي يمكن تحقيقه من خلال تدريبهم وتطوير مهاراتهم وخبراتهم، ويشمل ذلك تدريب النساء، في مجال حل وإدارة النزاعات والوساطة المجتمعية بما يسجّم مع معايير حقوق الإنسان وسيادة القانون.

الأمر لا ينطبق فقط على قطاع غزة، بل يتعداه إلى البلدان العربية التي تعاني حروباً وصراعات، حيث تكون الانقسامات المجتمعية بارزة، وأجهزة الدولة ضعيفة، واللجوء إلى القضاء الرسمي لم يعد ممكناً. في دول مثل العراق وليبيا واليمن وسورية، ما تزال القوى المجتمعية المتمثلة بالقبائل والعشائر والعائلات تتمتع بدور كبير على الصعيد الاجتماعي، وحتى السياسي والاقتصادي، الأمر الذي يتطلب معه تبني منظور إيجابي لتشجيع مشاركة هذه القوى المجتمعية في مسارات حل النزاع بالوسائل السلمية وبناء السلام وتعزيز سيادة القانون والأمن المجتمعي والمصالحة المجتمعية والتنمية.

المراجع

جرادات، إدريس محمد (2014). الصلح العشائري وحل النزاعات. نابلس: جامعة النجاح الوطنية.

حرب، جهاد (2020). «أثر رد القضايا المتنازع عليها بين الأطراف المتنازعة من قبل سلطة إنفاذ القانون إلى سلطة العشيرة على سيادة القانون». <<https://bit.ly/3gEWhDI>> (شوهدي في 10 تموز/يوليو)

درعاوي، جمال (2018) «دور العرف العشائري في الحد من جريمة القتل في جنوب الضفة الغربية وسبل تطويره من وجهة نظر ذوي الاختصاص». (رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة القدس).

شلهوب، نادرة ومصطفى عبد الباقي (2003). «القضاء والصلح العشائري وأثرهما على القضاء النظامي في فلسطين». (سلسلة العدالة الجنائية، معهد الحقوق، جامعة بيزيت).

عبد الحسين، نصير (2009). «الضبط الاجتماعي في المجتمع الريفي: دراسة ميدانية في السنن العشائرية في ناحية المهناوية». مجلة كلية التربية الأساسية

- عريقات، إياد وعبد الله الطراونة (2019). «المعيقات التي تحدّ من دور وجهاء العشائر في الضبط الاجتماعي في قرى جنوب الضفة الغربية». مجلة الجامعة الإسلامية للبحوث الإنسانية: السنة 27، العدد 3.
- فياض، حسام (2018). الضبط الاجتماعي: دراسة سوسيولوجية - تحليلية. مكتبة نحو علم اجتماع تنويري.
- كرباج، يوسف و حلا نوفل (2020). الفلسطينيين في العالم: دراسة ديمغرافية. الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- مشهور البطران (2021). «السلطة والعشائر: من يحكم اجتماعياً». مجلة الدراسات الفلسطينية: تقارير 191، <<https://bit.ly/3gOghp0>>.
- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (2019). ديوان المظالم: الإصلاح العشائري من منظور حقوقي وقيمي دستوري. رام الله: الهيئة. (سلسلة التقارير الخاصة: 102)

المقابلات

- أبو شاويش، هنادي، مقابلة، غزة، 2020/5/29.
- العكوك، علاء الدين، مقابلة، غزة، 2020/6/4.
- سالم، يوسف، محامي، مقابلة، غزة، 2020/5/1.
- العطل، رائد، مقابلة، غزة، 4/5/2020.
- عبد العاطي، صلاح، مقابلة، غزة، 2020/5/5.
- أبو ركة، طلال، مقابلة، غزة، 2020/5/6.
- البرعي، أحمد، مقابلة أونلاين، غزة، 2021/5/22.
- الحملاوي، بهاء، مقابلة، قطاع غزة، 2021/2/6.
- أبو قمر، وفاء، محامية وباحثة قانونية، قطاع غزة، مقابلة، 2021/7/22.
- Abel, Richard L. (1981). «Conservative Conflict and the Reproduction of Capitalism: The Role of informal Justice.» *International Journal of the Sociology of Law*: vol. 9, no. 3, pp. 245-267.
- Albrecht, Hans-Jörg [et al.] (2006). *Conflicts and Conflict Resolution in Middle Eastern Societies: between Tradition and Modernity*. Berlin: Duncker and Humblot.
- Black, Donald (1984), «Social Control as a Dependent Variable.» in: Donald Black (ed.). *Toward a General Theory of Social Control*. New York: Academic Press, pp. 1-36, <<https://bit.ly/2BU59XA>>.

- Coburn, Noah (2013). *Informal Justice and the International Community in Afghanistan*. Washington, DC: United States Institute.
- Costello, Barbara (2010). «Hirschi, Travis: Social Control Theory.» *Encyclopedia of Criminological Theory*: vol. 1, pp. 451-457.
- Chriss, James J. (2007). «The Functions of the Social Bond.» *The Sociological Quarterly*: vol. 48, no. 4, pp. 689-712.
- Emerson, Robert M. (2006). «Reflections on the Study of Informal Social Control.» *Sociologisk Forskning*: vol. 43, no. 1, pp. 71-76.
- French, Lorelei (2016). «Benefits of Linking Formal and Informal Justice Systems.» *Knowledge Platform Security and Rule of Law*: <<https://doi.org/https://bit.ly/3sE12XJ>>.
- Khalil, Asem (2009). «Formal and Informal Justice in Palestine: Dealing with the Legacy of Tribal Law.» *Études rurales*: no. 184, pp. 169-184.
- Röder, Tilmann J. (2012). «Informal Justice Systems: Challenges and Perspectives.» *Innovations in Rule of Law*: vol. 58, <<https://bit.ly/3nTG1ls>>.
- Safa, Oussama (2007). «Conflict Resolution and Reconciliation in the Arab World: The Work of Civil Society Organizations in Lebanon and Morocco.» Bergh of Research Center for Constructive Conflict Management, <<https://doi.org/https://bit.ly/2Bz4jyO>>.
- Wojkowska, Ewa (2007). «Doing Justice: How Informal Justice Systems Can Contribute.» <<https://www.un.org/ruleoflaw/files/UNDP%20DoingJusticeEwaWojkowska130307.pdf>>.
- Woolford, Andrew and R. S. Ratner (2010). «Disrupting the Informal–Formal Justice Complex: On the Transformative Potential of Civil Mediation, Restorative Justice and Reparations Politics.» *Contemporary Justice Review*: vol. 13, no. 1, pp. 5-17.